



قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة (منصب رئيس (ة) مصلحة) بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت وبالمديرية الإقليمية لتغير، كما هو مبين في الجدول أسفله:

ر-ت	الوحدة الإدارية	المناصب الشاغرة
01	الأكاديمية	مصلحة الميزانية والمحاسبة
02	المديرية الإقليمية لتغير	مصلحة تأطير المؤسسات التعليمية والتوجيه

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لتولي أحد المنصبين المشار إليهما في الجدول أعلاه في وجه الموظفين التابعين لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة الرسميين والأعوان المتعاقدين المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب لمهام رئيس مصلحة. غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس (ة) مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية، منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة أو في درجة أعلى. &



المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصبين المحددين أعلاه طبقا لما هو منصوص عليه في القرار رقم 08/16 الصادر في 08 فبراير 2016 وفي المذكرة الوزارية عدد 047X16 بتاريخ 26 ماي 2016 المشار إليها أعلاه.



المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح لشغل أحد المنصبين المفتوحين للتباري من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، يتضمن وجوبا موافقة الإدارة التي يلتقي إليها المترشح(ة) ورأي الرئيس(ة) المباشرة(ة) في كفاءة المعني(ة) بالأمر. (في ستة نظائر)؛
- مطبوع السيرة الذاتية للمترشح(ة)، تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره(ا) المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. (في ستة نظائر)؛
- نسخ من الشهادات المحصل عليها. (في ستة نظائر)؛
- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة، أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)، (في ستة نظائر)؛
- رسالة التحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب. (في ستة نظائر)؛
- شهادة إدارية تثبت عدم تعرض المترشح(ة) لأية عقوبة تأديبية خلال مساره(ا) المهني مسلمة من لدن المصالح المختصة المكلفة بتدبير الموارد البشرية. (في ستة نظائر)؛
- كل وثيقة تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل أحد المنصبين المتباري بشأنها. (في ستة نظائر)؛
- المشروع الشخصي وبرنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المصلحة المترشح لها وسبل تطويرها والرفع من أدائها في ستة (06) نظائر، من بينها نسخة تحمل اسم وتوقيع المترشح(ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المعني(ة) بالأمر

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح مقابل وصل، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، الكائن مقرها بشارع الحسن الثاني طريق مكناس الرشيدية، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم **03 نونبر 2025** إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم **10 نونبر 2025**، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.



يعتبر الطلب لاغيا في حال عدم إتمام الوثائق والنسخ المطلوبة، أو في حال وروده خارج الأجل المحدد.

المادة السادسة:

تحدث، بموجب قرار لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة - تافيلالت، لجنة تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم، طبقا لمقتضيات المادة 09 من المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 25 نونبر 2011.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار طبقا لما هو منصوص عليه في الفقرة الأخيرة من المادة 06 من نفس المرسوم المذكور سلفا.
حرر بالرشيدية، بتاريخ: 20 أكتوبر 2025

م. عبد العاطي الأصغر
مدير الأكاديمية
جهة درعة تافيلالت